[221] فقطعت من الاسواق، ثم جعلت على السرير نعشا، وهو أول ما كان النعش، فتبسمت وما رأيتها متبسمة إلا يومئذ ثم حملناها فدفناها ليلا. (3459) 6 - وعن أسماء بنت عميس أن فاطمة (عليها السلام) قالت: لها (1) إني قد استقبحت مايصنع بالنساء، إنه يطرح على المرأة الثوب فيصفها لمن رأى، فقلت (2): يا بنت رسول ا أنا أصنع لك شيئا رأيته بأرض الحبشة، قالت: فدعوت بجريدة رطبة فحبستها ثم طرحت عليها ثوبا، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله، لا تعرف به المرأة من الرجل، فإذا مت فاغسليني أنت - إلى أن قال - فلما ماتت (عليها السلام) غسلها علي وأسماء. 53 - باب استحباب الوضوء لمن أدخل الميت قبره. (3460) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد ا بن زرارة، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبيدا الحلبي، ومحمد بن مسلم، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث - قال: توضأ إذا أدخلت الميت القبر. (3461) 2 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام) - في حديث - قال: قلت له: من أدخل الميت القبر عليه وضوء ؟ قال: لا، إلا أن يتوضأ من تراب القبر إن شاء.

_____ 6 - كشف الغمة 1: 503. (1) في المصدر: لاسماء. (2) في المصدر: فقالت أسماء. الباب 53 فيه حديثان 1 - التهذيب 1: 321 / 934 تقدم بتمامه في الحديث 7 من الباب 31 من هذه الابواب. 2 - الكافي 3: 160 / 2، وأورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب غسل المس، وتقدمت قطعة منه في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب التكفين. (*) _____